

سنن البيهقي الكبرى

1030 - أخبرنا أبو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن الأسفرائني أنا بشر بن أحمد ثنا

داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن بن عمر أنه قال ٧ لا يصلي على الجنازة إلا وهو طاهر وكذلك رواه ما لك عن نافع والذي روي عنه في التيمم لصلاة الجنازة يحتمل أن يكون في السفر عند عدم الماء وفي إسناد حديث بن عمر في التيمم ضعف ذكرناه في كتاب المعرفة والذي روى المغيرة بن زياد عن عطاء عن بن عباس في ذلك لا يصح عنه إنما هو قول عطاء كذلك رواه بن جريج عن عطاء من قوله وهذا أحد ما أنكر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين على المغيرة بن زياد وقد رفع إلى النبي A وهو خطأ قد بيناه في الخلافيات وباٍ التوفيق